

تاج العروس من جواهر القاموس

قَنْدَحَه أَي العُودَ والغُصْنَ كَمَنْعَه يَقْدَحُ قَنْدَحًا إِذَا عَطَفَه حَتَّى يَصِيرَ
كَالْمَحْجَنِ أَي الصَّوْلَجَانِ . وَهُوَ الْقَنْدَحُ وَالْقَنْدَاحَةُ . وَقَنْدَحَ الشَّرَابُ يَقْدَحُ
قَنْدَحًا رَوِيَّ فَرَفَعَ رَأْسَهُ رِيًّا وَتَكَارَهَ عَلَيَّ الشَّرْبُ كَتَقْدَحَ وَالأخيرة
أَعْلَى . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : قَنْدَحَ مِنَ الشَّرَابِ يَقْدَحُ قَنْدَحًا : تَمَرَّزَ بِهِ .
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَقْدَحَتْ مِنَ الشَّرَابِ تَقْنَحًا قَالَ : وَهُوَ الْغَالِبُ عَلَى كَلَامِهِمْ . وَقَالَ أَبُو
الصَّكْرِ : قَنْدَحَتْ أَقْدَحَ قَنْدَحًا . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعٍ وَأَشْرَبُ فَأَتَقْدَحُ أَي
أَقْطَعَ الشَّرْبَ وَأَتَمَّهُ لُ فِيهِ . وَقِيلَ : هُوَ الشَّرْبُ : بَعْدَ الرَّيِّ . قَالَ شَمِرٌ :
سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الطُّوَالَ الذَّحْوِيَّ عَنْ مَعْنَى قَوْلِهَا فَأَتَقْدَحُ
فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَطْنَحُهَا تُرِيدُ أَشْرَبُ قَلِيلًا قَلِيلًا . قَالَ شَمِرٌ : فَقُلْتُ : لَيْسَ
التَّفْسِيرُ هَكَذَا وَلَكِنَّ السَّيِّئَ أَنْ تَشْرَبَ فَوْقَ الرَّيِّ وَهُوَ حَرْفُ رَوِيٍّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ كَمَا قَالَ شَمِرٌ وَهُوَ التَّقْدَحُ وَالتَّرَنُّجُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَعْرَابِ
بَنِي أَسَدٍ . وَفِي بَعْضِ الذُّسُخِ كَقْدَحَ وَالأُولَى أَعْلَى . وَفِي التَّهْذِيبِ : قَنْدَحَ الْبَابِ
فَهُوَ مَقْدُوحٌ نَحْتُ خَشَبَةً وَرَفَعَهُ بِهَا . تَقُولُ لِلذَّجَّارِ : اقْدَحْ بَابَ دَارِنَا
فَيَصْنَعُ ذَلِكَ . كَأَقْدَحَهُ . وَتِلْكَ الْخَشَبَةُ هِيَ الْقَنْدَحُ كَالرُّمَانَةِ وَعَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ : يَقَالُ لِدَرَوْنَدِ الْبَابِ الذَّجَّافِ وَالذَّجْرَانُ وَلِيَمْتَرِسَهُ الْقَنْدَحُ .
وَلِيَعْتَبِتَهُ الذَّهْمَةُ . وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ الْقَنْدَحُ : اتَّخَذْتُ قَنْدَحَةً تَشْدُ بِهَا
عِصَادَةَ بَابِكَ وَنَحْوَهَا وَيُسَمَّى بِهَا الْفُرْسُ قَانَهُ . قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ
ذَلِكَ لِأَنَّ تَعْبِيرَهُ عَنْهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ . قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْقَنْدَحَ هُنَا لُغَةٌ فِي الْقَنْدَحِ .
وَفِي الصَّحَاحِ : الْقَنْدَحَةُ بِالضَّمِّ مُشَدَّدَةٌ : مِفْتَاحُ مُعْجُوزٍ طَوِيلٌ وَقَنْدَحَتْ الْبَابَ
تَقْدَحِيحًا إِذَا أَصْلَحَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِ .

قوح .

قَاحَ الْجُرْحُ يَقْوُوحُ : انْتَدَبَرَ وَصَارَتْ فِيهِ الْمِدَّةُ وَسِيْذَكَرَ فِي الْبَاءِ
كَتَقْوَحَ . وَقَاحَ الْبَيْتَ قَوْحًا : كَدَسَهُ لُغَةً فِي حَاقِهِ عَنْ كُرَاعِ كَقَوْحِهِ . وَعَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَقَاحَ الرَّجُلُ إِذَا صَمَّمَ عَلَى الْمَنْعِ بَعْدَ السُّؤَالِ وَلَكِنَّهُ
ذَكَرَهُ فِي الْبَاءِ . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ قَاحَةٍ
بَيَّتَ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَدْ فَجَرَ الْقَاحَةَ : السَّاحَةَ قَالَ ابْنُ الْفَرَجِ :
سَمِعْتُ أَبَا الْمِقْدَامِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ : هَذَا بَاحَةُ الدَّارِ وَقَاحَتُهَا . وَمِثْلُهُ

طَيْنُ لَزَبُ وَلَازِقٌ وَنَبِيْثُهُ الْبَيْتْرُ وَنَقْيَيْثُهَا عَاقِبَتُ الْقَافُ الْبَاءُ . وقال ابنُ زِيَادٍ : مَرَرْتُ عَلَى دَوْقَرَةٍ فَرَأَيْتُ فِي قَاعِهَا دَعْلَجًا شَطِيْظًا . قال قَاعَةُ الدَّارِ : وَسَطُهَا . والدَّعْلَجُ : الْجُوعُ الْيَقِيقُ . الدَّوْقَرَةُ : أَرْضٌ نَقْيِيَّةٌ بَيْنَ جَبَالٍ أَحَاطَتْ بِهَا . قُوحٌ مِثْلُ سَاعَةِ وَسُوحٍ وَلاَبَةٍ وَلُوبٍ وَقَارَةٍ وَقُورٍ . وعن ابنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْقُوحُ : الْأَرَضُونَ الَّتِي لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وفي النِّهَايَةِ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ بِالْقَاعَةِ وَهُوَ صَائِمٌ هُوَ اسْمٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاحِلَ مِنْهَا . وفي التَّوْشِيحِ : عَلَى مِيلٍ مِنَ السُّقْيَا .

قِيح .

الْقَيْحُ : الْمِدَّةُ الْخَالِصَةُ لَا يُخَالِطُهَا دَمٌ وَقِيلَ : هُوَ الصَّديد الَّذِي كَانَهُ الْمَاءُ وَفِيهِ شُكْلَةٌ دَمٍ . قَاحَ الْجُرْحُ يَقْيِحُ قَيْحًا كَقَاحِ يَقْوَحُ وَقَيْحَ الْجُرْحُ وَتَقْيِحُ وَتَقْوَحُ وَأَقَاحَ . قال ابنُ سِيدَه : الْكَلِمَةُ وَائِيَّةٌ وَيَائِيَّةٌ . فصل الْكَافِ مَعَ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ .

كَبَح